**الشرعة الدولية لحقوق الانسان**

إن أهمية دراسة الشرعة الدولية لحقوق الانسان تكمن في تحديد الالتزامات المترتبة على الأشخاص الدولية لضمان التمتع بها ، و نطاق هذه الالتزامات ، وكيفية الحد من الانتهاكات الواقعة عليها .

ولما كان القانون الدولي لحقوق الانسان هو الذي يعنى بهذه الحقوق ، و تلك الالتزامات ، وحالات الانتهاك فإنه من الضروري تحديد مصادره .

**1/ معنى الشرعة الدولية لحقوق الانسان:**

تعتبر المعاهدات الدولية ذات أهمية كبرى في هذا الموضوع ، حيث نشأت منها أجيال حقوق الانسان المتوارثة إلى يومنا ، بل أسست لتلك الأجيال المتعارف عليها وهي الأجيال الثلاثة من حقوق الانسان .

و قد بدا العمل على ذلك منذ عام **1945** عند انعقاد مؤتمر سان فرانسيسكو الذي انبثق عنه ميثاق الأمم المتحدة ، حيث أوصت اللجنة التحضيرية للمنظمة التي اجتمعت بعد انتهاء المؤتمر أن ينشئ المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التابع لها في أول دورة له **لجنة لتعزيز حقوق الانسان** ، و قد أنشأها هذا الأخير عام1946 تطبيقا للمادة 68 من الميثاق ، ثم دعت الجمعية العامة في دورتها الأولى من نفس السنة لجنة حقوق الانسان المنبثقة إلى العمل على اعداد **"شرعة دولية للحقوق"** و التي بدأت عملها فعلا في فيفري **1947**.

**2/أجزاء الشرعة الدولية لحقوق الانسان:**

انقسم أعضاء اللجنة فيما اذا كان ينبغي لهذه الشرعة أن تأخذ شكل **اعلان ام معاهدة** ، فقرروا حلا توفيقيا بأن تتكون من ثلاث أجزاء و هي **[الإعلان العالمي لحقوق الانسان ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية و بروتوكوليه، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية]**

**أولا: الإعلان العالمي لحقوق الانسان (UDHR)**

إن دراسة هذه الوثيقة يعد مدخلا مهما لفهم الوثائق التي تلتها ، نظرا لعالميته و تنظيمه للطوائف المختلفة لحقوق الانسان.

**1/تكوين الإعلان العالمي لحقوق الانسان:**

أرسلت لجنة حقوق الانسان الى الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع الإعلان العالمي لحقوق الانسان ، و في ديسمبر 1948 تبنته الجمعية بالقرار 217 الف.

**2/طبيعة الإعلان العالمي لحقوق الانسان:**

الإعلان العالمي لحقوق الانسان عبارة عن توصية من الجمعية العامة للأمم المتحدة ، رغم ذلك فإنه يحمل مبادئ عامة ذات قيمة اخلاقية عالميا ، حيث يتمتع بهذه الطبائع:

أ/ أساس لتكوين قواعد دولية

ب/ عالمي

ج/مرجعية قانونية

د. ارتباطه بالميثاق الأممي

**3/أجزاء الإعلان العالمي لحقوق الانسان:**

يحتوي الإعلان على أجزاء مهمة من الناحية الفلسفية و القانونية التي شكلت منظومة حقوق الانسان عقب الحرب العالمية الثانية ( أنظر محاضرة الخلفية الفلسفية و القانونية لحقوق الإنسان).

**أ/ديباجة الإعلان:**

هي عبارة عن تقديم للأسباب و المبررات التي أدت إلى إصداره

**ب/ تنظيم الحقوق الأساسية للإنسان:**

جاء ذلك في 30 مادة منظمة كما يلي :

**الجزء الأول:** هو أساس هذ الحقوق حيث يتناول الحرية / المساواة/الكرامة الانسانية .

في مجموعة من المواد ( المادة 1 – المادة 15)

**الجزء الثاني :** احتوى أساس عدم التمييز ( المادة 2 )

**الجزء الثالث:** نظم الحقوق الخاصة ( المادة 16-17)

-حق الزواج

-حق التملك

**الجزء الرابع:** نظم الحقوق والحريات العامة ( المادة18-26)

-م 18 حرية التفكير و الدين

-م20 الاشتراك في الجمعيات و الجماعات

-م21 الاشتراك في إدارة الشؤون العامة و تقلد الوظائف

-م 22 الحق في الضمان الاجتماعي

-م23 الحق في العمل

-م25 الحق في الصحة / رعاية الأمومة و الطفولة

-م 26 الحق في التعليم

**الجزء الخامس:** الواجبات و الالتزامات (المواد 29-30)